

عدة الداعي

[39] وعن النبي (ص): من كان له حاجة فليطلبها في العشاء الاخرة فانها لم يعطها احد من الامم قبلكم يعنى: العشاء الاخرة. وفى رواية في السدس الاول من النصف الثاني من الليل ويعضدها ما ورد من الترغيب والفضل لمن صلى الليل والناس نيام، وفى الذكر في الغافلين (1). ولاشك في استيلاء النوم على غالب الناس في ذلك الوقت بخلاف النصف الاول فانه ربما يستصحب الحال فيه النهار، واخر الليل ربما انتشروا فيه لمعايشهم (شهم) واسفارهم، وانما مخ الليل هو وقت الغفلة وفراغ القلب للعبادة، ولاشتماله على مجاهدة النفس ومهاجرة الرقاد ومباعدة وثير المهادو الخلوة بمالك العباد وسلطان الدنيا والمعاد، وهو المقصود من جوف الليل. وهى ما رواه عمر بن اذينة قال: سمعت ابا عبد الله (ع) يقول: ان في الليل ساعة (لساعة) ما يوافق فيها (لا يوافقها) عبد مؤمن (مسلم) (ثم) يصلى ويدعو الله فيها الا استجاب (استجيب) له (في كل ليلة) قلت: اصلحك الله واى ساعة الليل هي ؟ (فاية ساعة هي من الليل) قال: إذا مضى نصف الليل وبقي (وهى) السدس الاول مناوول النصف (الثاني) (2). واما الثلث الاخير فمتواتر (3) _____ (1) تأتى في ب 5 -

ذيل عنوان (ان الذكر في الغافلين مستحب) ر واياته. (2) قال في (المرات) بعد نقل الحديث: وظاهره ان المراد سدس النصف لاسدس الكل. عن عبدة الشابورى قال: قلت لابي عبد الله (ع): جعلت فداك ان الناس يروون عن النبي (ص) ان في الليل الى الثلث الباقي قلت: ليلة من الليالى ؟ فقال: كل ليلة. قوله: الى الثلث الباقي أي الى تمام الثلث الثاني وهو السدس الرابع (وافى) ج 2 أبو اب موافقت الصلوة ب 42. وفى (مرآت) ايضا ان هذا الحديث دال على ان المراد به سدس الكل. (3) ويدل عليه الروايتان الاتى (*).
